

Distr.: General
11 April 2003
Arabic
Original: English



بيان موجز مقدم من الأمين العام بشأن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

وترد في الوثائق S/2003/40 المؤرخة ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣ و S/2003/40/Add.3 المؤرخة ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٣ و S/2003/40/Add.4 المؤرخة ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣، و S/2003/40/Add.11 المؤرخة ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٣ قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن.

وأثناء الأسبوع المنتهي في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، اتخذ مجلس الأمن إجراء بشأن البنود التالية:

اجتماع مجلس الأمن بالبلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت عملاً بالقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، المرفق الثاني، الجزآن ألف وباء

(see S/2001/15/Add.40; and S/2002/30/Add.39; see also S/21100/Add.30-33, 36-38, 42, 43 and 47; S/22110/Add.6-9, 13, 14, 17, 20, 24, 25, 32, 37 and 40; S/23370/Add.8, 10, 11, 28, 32, 34, 35, 39 and 47; S/25070/Add.1, 2, 5, 21, 24 and Corr.1, 26 and 47; S/1994/20/Add.8, 39-41 and 45; S/1995/40/Add.14; S/1996/15/Add.11, 12, 23 and 33; S/1997/40/Add.15, 22-24, 36, 42, 43, 45, 48 and 51; S/1998/44/Add.2, 7, 9, 12, 19, 24, 36, 44, 47 and 50; S/1999/25/Add.19, 39, 45 and 47-49; S/2000/40/Add.11, 12, 22 and 48; S/2001/15/Add.22, 26, 27 and 48; and S/2002/30/Add.19, 41, 44, 47 and 48; and S/2003/40 and Add.4-7 and 9-12).



استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٧٣٣، (الخاصة)، المعقودة في ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي ختام الجلسة، ووفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، أصدر المجلس البيان التالي عن طريق الأمين العام، عوضا عن محضر حربي:

”عقد مجلس الأمن في ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ جلسته ٤٧٣٣ الخاصة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت، عملا بالفرعين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١).

”واستمع أعضاء المجلس وممثلو البلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، من هادي عنابي، الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام.

”وتبادل أعضاء المجلس الآراء بشكل بناء مع ممثلي البلدان المساهمة بقوات“.

التهديدات ضد السلام والأمن الدوليين التي تتسبب فيها الأعمال الإرهابية (انظر S/2001/15/Add.37 و 39 و 46؛ و S/2002/30/Add.2 و 15 و 25 و 39-42 و 49 و 50؛ و S/2003/40/Add.2 و 6 و 7؛ وانظر أيضا S/1998/44/Add.32؛ و S/2003/40/Add.3)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٧٣٤، المعقودة في ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة. وتم تعليق الجلسة مرة واحدة واستئنافها مرة واحدة.

ودعا الرئيس بموافقة المجلس ممثلي أستراليا وإسرائيل والبرازيل وبيرو وبيلاروس وجمهورية كوريا والفلبين وفيجي وكمبوديا وكولومبيا والنرويج والهند واليابان واليونان بناء على طلبهم إلى المشاركة في المناقشة دون أن يكون لهم الحق في التصويت.

وفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس خلال مشاوراته السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت إلى جيريبي غرينستوك، رئيس لجنة مكافحة الإرهاب المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وتم تعليق الجلسة.

وعند استئناف الجلسة، دعا الرئيس بموافقة المجلس ممثلي أفغانستان بناء على طلبه إلى المشاركة في المناقشة دون أن يكون له الحق في التصويت.

وذكر الرئيس، بعد مشاورات المجلس، أنه مُنح الإذن بإدلاء بيان بالنيابة عن المجلس وقرأ نص البيان (للاطلاع على النص انظر S/PRST/2003/3؛ وستصدر الوثيقة مع الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات المجلس ومقرراته، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٢ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣).

الحالة في تيمور - ليشتي (see S/11593/Add.50 and 51; S/11935/Add.15 and 16); S/1999/25/Add.17, 22, 25, 30, 33-36, 42 and 50; S/2000/40/Add.4, 11, 16, 20, 25, 29, 30, 34, 35, 37, 38, 40 and 46-48; S/2001/15/Add.4, 5, 14, 20, 31, 34, 37 and 44; and S/2002/30/Add.4, 16, 17, 19, 20, 32 and 45; see also S/2001/15/Add.43; and (S/2002/30/Add.3 and 18

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٤٧٣٥، المعقودة في ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه التقرير الخاص المقدم من الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية (S/2003/243).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل تيمور - ليشتي بناء على طلبه إلى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون له الحق في التصويت.

ووجه الرئيس النظر إلى مشروع القرار S/2003/401 الذي كان قد تم إعداده أثناء مشاورات المجلس السابقة.

ثم انتقل المجلس إلى التصويت على مشروع القرار S/2003/401 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٤٧٣ (٢٠٠٣) (للاطلاع على النص انظر (2003) S/RES/1473؛ وسيصدر القرار في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات المجلس ومقرراته، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٢ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣).